

قرر :

مادة ١ - تعو من الضرائب الحمركية وغيرها من الضرائب والرسوم، الأربعة أجهزة تسجيل والدراجة البخارية (فبا) المستوردة باسم لرسالية دير سانت كاترين باسكندرية موضوع البيان الحمركي رقم ١٣٥٦ ركاب بتاريخ ١٢/٤/١٩٦٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأس الجمهورية في ٢٠ صفر ١٣٨٩ (٧ مايو ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٦ لسنة ١٩٦٩

باتجاه حالة تحصيل اشتراكات المياه والإنارة بمجلس مدينة أبو تيج - محافظة أسيوط - إلى هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية باتجاه أسني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية

قرر :

مادة ١ - وافق على قرار مجلس مدينة أبو تيج باتجاه حالة تحصيل اشتراكات المياه والإنارة بمجلس المدينة إلى هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية لمدة ستة قابلة للتجديد بصفة دورية باتجاه أسني قدره ١٢ جنية «اثنا عشر جنية» في السنة ، والتنازل عن مبلغ ٢٦١ جنية و٣٦ ملیماً الذي يمثل الفرق بين قيمة الإيجار السنوي الحقيقي لهذه الصالة والإيجار الأسني لها وذلك لإنشاء سترال نصف أوتوماتيكي عليها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأس الجمهورية في ٢٠ صفر ١٣٨٩ (٧ مايو ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٠ لسنة ١٩٦٩

بتعيين أطباء متفرغين كل الوقت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١ لسنة ١٩٦١ بتقرير بدل تفرغ للأطباء البشريين وأطباء الأسنان

قرر :

مادة ١ - تعيين الأطباء المذكورين بعد في وظائف أطباء متفرغين كل الوقت (أمن صناعي) من الترجة الثالثة بالجموعة التخصصية بوزارة العمل :

(١) بسم محمد الباجوري .

(٢) مصطفى عبد القادر السيد .

(٣) سمير حامد البشري الغوابي .

(٤) محمد حازم غالب الجندي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برأس الجمهورية في ٢٠ صفر ١٣٨٩ (٧ مايو ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٦٩

في شأن بعض الإعفاءات الحمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى إماراتة مجلس الدولة ،

جمال عبد الناصر